

## مدخل

يعالج هذا الدليل القضايا الدستورية الأساسية في العراق. فالدستور العراقي الصادر عام ٢٠٠٥، مثله مثل غالبية العهود الاجتماعية الأخرى في العالم، يتألف من أبواب وأوضحة المعالم تشمل:

- مقدمة هي الديباجة،
- «الباب الأول» محدداً «المبادئ الأساسية»،
- الباب الثاني، الذي يتضمن لائحة «الحقوق والحريات».
- وفي الباب الثالث يدرج الدستور مؤسسات الدولة الرئيسية معدداً السلطات الاتحادية وتكونتها،
- فيما يحدد الباب الرابع اختصاصات هذه السلطات؛
- وترجح تحت الباب الخامس «سلطات الأقاليم»،
- فيما يختتم الباب السادس الدستور على «الأحكام الختامية والانتقالية».

أما هذا الدليل فيتضمن القوانين الانتخابية أيضاً، ولو كانت هذه القوانين، على أهميتها، ظلت تقليدياً خارج النص الدستوري. ومعاجلة القوانين الانتخابية في هذا الدليل مفيد لما تتسم هذه القوانين في العراق كما في سائر الدول بأهمية حاسمة للسلام الأهلي والتمثيل الصحيح والشامل. ولا يغيب على كل من أحب العراق ما يحمله الدستور العراقي من وعد رغم العنف الذي استشرى في البلاد حتى الماضي القريب. بعض هذا التاريخ محور الفصل الأول. وإذا تكللت التجربة الديمقراطية الوليدة بالنجاح وحقق المواطنون العراقيون سلاماً يحفظ حريثهم المكتسبة في مواجهة تحديات

جبارة، فان الدستور يكون قد وفى لهم بوعده الحضاري، فصار معلماً فريداً في تاريخهم وتاريخ التحول الدستوري في المنطقة بل العالم. ولهذا الغرض يقدم هذا الدليل، اضافة الى الصيغة الدستورية العراقية السابقة له (قانون إدارة الدولة المؤقت)، فصلاً يحتوي على نص الدستور الناجز منذ عام ٢٠٠٥، مع أربعة تعليقات على مواده. ويليه هذا الفصل مدخل الى القوانين الانتخابية وقوانين الأحزاب السياسية، ومناقشة خاصة بالملامح العامة لتعديل الدستور القائمة منذ وضعه عام ٢٠٠٥.